

قرار رقم (٧١) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/ ١ / ١٠

بشأن تجديد قيد شركة افروديت لوساطة إعادة التأمين

بسجل وسطاء إعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار الهيئة رقم (٥٩٧) لسنة ٢٠١١ بقيد الشركة بسجل وسطاء إعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة تحت رقم (٣٠) وتجديد قيدها بموجب قرار الهيئة رقم (١٢٤) لسنة ٢٠١٨ لمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠٢٠/١٢/٢٠ .

وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل وسطاء إعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة،

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتفويض السيد المستشار / رضا عبد المعطي في اعتماد مذكرات الدراسة المعدة بمعرفة القطاعات والإدارات المشغلة إليها في المادة الأولى من القرار واعتماد القرارات الصادرة منها،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

صادة (١) : تجديد قيد شركة افروديت لوساطة إعادة التأمين بسجل وسطاء إعادة التأمين (شخص اعتباري)

(اعتباري) بالهيئة والكانن مقرها : ١٤ ش ٢٧٤-٢٥٧ المعادى الجديدة - البساتين - القاهرة

- الدور الثالث - شقة رقم ٦ .



نائب رئيس الهيئة

مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
(الوساطة في إعادة التأمين)

مادة (٣) : يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠٢٠/١٢/٢١.

مادة (٤) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.



نائب رئيس الهيئة
المستشار رضا عبد الحظي
٤٦٠٧٦